Al-rafidain of Law (ARL)
www.alaw.mosuljournals.com

Legal Adaptation of Internationalized Armed Conflict

Abdulaziz Osama Youssef[1]
Nineveh Appeal Courts
azizkashmola92@yahoo.com

Abdulaziz Ramadan Ali[2]
College of Law/ University of Mosul
alktabe_azez@yahoo.com

Article information
Article history
Received 23 July, 2020
Revisit 4 August, 2020
Accepted 6 August, 2020
Available Online 1 September, 2024

Keywords:
- International armed conflict
- Internal armed conflict
- Internationalized armed conflict

Correspondence:
Nevin Khaled Girgis
azizkashmola92@yahoo.com

Abstract

Armed conflicts have been a defining feature in the history of international relations, with the histories of many peoples being marked by battles fought against their enemies. The concept of armed conflict has evolved significantly over time. In the past, the nature of such conflicts differed greatly from today, as international relations have developed, steering the will of the international community towards legal regulation and limiting the conditions under which force can be used. This evolution led to the emergence of a new concept encapsulated by the term "armed conflict," alongside the creation of legal mechanisms to regulate the use of force. Initially, international law, particularly through the United Nations Charter, addressed only international armed conflicts, with the aim of preventing states from resorting to force in their international relations. Later, the legal framework expanded to include protections for a new category of conflict—internal armed conflicts—highlighting the necessity of their regulation. The international community formalized the regulation of both types of conflict with the adoption of the four Geneva Conventions of 1949 and the two additional protocols in 1977. As contemporary international relations have continued to evolve and interact due to various economic, social, and ideological factors, a new form of conflict has emerged. This new type of armed conflict possesses characteristics that blend elements of both international and internal conflicts, reflecting the complexities of modern warfare.

Doi: 10.33899/alaw.2020.127748.1094
© Authors, 2024, College of Law, University of Mosul This is an open access articl under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

التكييف القانوني للنزاع المسلح المدول

عبدالعزيز اسامة يوسف
محامي في محاكم استئناف نينوى

عبدالعزيز رمضان علي
كلية الحقوق/ جامعة الموصل

معلومات البحث

تاريخ البحث

الاستلام ٢٣ تموز, ٢٠٢٠
التعديلات ٤ آب, ٢٠٢٠
القبول ٦ آب, ٢٠٢٠

الكلمات المفتاحية

- النزاع المسلح الدولي
- النزاع المسلح المدول
- النزاع المسلح الداخلي

المستخلص

تعد النزاعات المسلحة العلامة الفارقة في تاريخ العلاقات الدولية ويكاد يكون تاريخ الشعوب في غالبه زاخرا بالنزاعات التي خاضها ضد الأعداء، اذ إن مفهوم النزاع المسلح في السابق يختلف عما هو عليه اليوم، إن تطور العلاقات الدولية وتوجه إرادة المجتمع الدولي نحو التنظيم القانوني وتضييق القاعدة التي تسمح اللجوء الى استخدام القوة، وقد بدء الحديث عن مفهوم جديد يتمثل بمصطلح النزاع المسلح، وإيجاد اليات قانونية تنظم اللجوء الى استخدام وسائل القوة المسلحة، وكان النزاع المسلح الدولي يعد النوع الوحيد الذي تنظمه قواعد القانون الدولي من خلال ميثاق الأمم المتحدة الذي عمل على منع لجوء الدول الى استخدام القوة في علاقاتها الدولية، ومن ثم شملت القواعد القانونية بالحماية لنوع جديد ابرزت الحاجة الى تنظيمها والمتمثل بالنزاع المسلح الداخلي، وتمثل التنظيم الدولي من لكلا النوعين من خلال وضع اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩، ومن ثم الحاقها بالبروتوكولين الاضافيين لعام ١٩٧٧، ومع تطور العلاقات الدولية المعاصرة وتداخلها مع بعضها البعض نتيجة عدة عوامل اقتصادية منها واجتماعية وايدولوجية، أدى الى بروز حالة جديدة من النزاعات المسلحة تنفرد بعدة خصائص تجمع ما بين ملامح كلا النزاعين (الدولي والداخلي)الا وهو النزاع المسلح المدول.

المقدمة

تعد النزاعات المُسلَّحة الصفة الأبرز في تسوية الخلافات التي تنشأ فيما بين الأطراف المختلفة، فالاختلاف على المصالح وعدم القدرة على تسويتها سلميا أدى الى اللجوء الى العنف، فالنزاع المسلح ظاهرة موجودة منذ القدم وهي ظاهرة متغيرة في التاريخ الإنساني تتواتر وتزداد ضراوة في بعض الحقب أكثر من غيرها، وقد يطول زمنها أو يقصر بحسب طبيعة المصالح المتعارضة أو حسب طبيعة المشكلة التي أدت الى نشوب النزاع، وما يميز النزاع المسلح قديما انه كان أكثر وحشية وهمجية ومغالاة في سفك الدماء واللجوء الى العنف المفرط ،وكان نطاقه محصوراً في حدود القبيلة الواحدة أو القرية الواحدة التي تظم قبائل عدة دون إن يمتد أثره الى أطراف أخرى وغالبا ما يتمثل هذا النزاع الى كونه نزاعا مسلحاً داخلياً، إلا إن الحال لم يدم على ما كان عليه، فمع تطور المجتمعات البشرية ظهرت لنا تقسيمات حديثة للمدن وظهر مفهوم الدولة المستقلة، وهذا التطور أدى الى بروز نزاعات مسلحة بين هذه الدول نتيجة تداخل مصالحها السياسية والاقتصادية والفكرية، ومن ثم نتج نموذج جديد للنزاعات المسلحة وهي النزاعات المسلحة الدولية، الا ان مستوى النزاعات المسلحة لم يقف عند هذين النوعين انما ظهر في الفترة الاخيرة نوع جديد من النزاع المسلح الا وهو النزاع المسلح المدول، وظهور هذا النوع فرضته التطور في العلاقات الدولية والتغيرات في الحدود الجغرافية وتداخل اكثر من قومية في حدود دولتين او اكثر او السعي الى فرض ايدولوجية سياسية مهيمنة معينة كل ذلك ادى الى ظهور هذا النوع الجديد من النزاع الذي لا يمكن ان يكيف على انه نزاع مسلح داخلي كما لا يمكن ان يكيف على انه نزاعا مسلحا دوليا.

أولا : التعريف بموضوع البحث :

ينصب موضوع بحثنا حول النزاع المسلح المدول ،وحيث ان النزاعات المسلحة المدوَّلة هي صنف من أصناف النزاعات المسلحة، تقف الدول وجيوشها النظامية في مواجهة تنظيمات وجماعات مسلحة متنوعة، حيث تفرض هذه النزاعات المسلحة تحديات جمة على البشرية والقانون الدولي والقضاء، وتبدو وكأنها مشروع للعنف المطلق، ضحاياه الأساسيون هم المدنيون، كما تعمل على تدمير المدن، والمؤسسات الوطنية، وان قرار تدويل النزاع المسلح مرتبط بالدرجة الأساسية بإرادة اللاعبين المحليين ممثلين بالحكومة

أو المجموعات المسلحة التي تقاتل ضد الحكومة، أو الاطراف الخارجيين كالقوى الإقليمية والعظمى بالدرجة الثانية، وفي حال رفض المتحاربين أو الاطراف المحليين تدويل النزاع المسلح فأنه سوف يقيد التدخلات الخارجية ويجعلها أكثر صعوبة، وهنالك حالات تقرر فيها الدول المجاورة للدولة التي تعاني صراعا أو المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية التدخل من تلقاء نفسها ومن دون دعوة من أحد أطراف النزاع ، بينما هنالك حالات يقرر بها المتحاربون سواء الحكومة أم المليشيات التي تقاتل ضدها دعوة أطراف خارجية للتدخل في النزاع لدعمها.

ان النزاعات المسلحة تأخذ أشكال عدة، فالنزاع المسلح أما يكون دوليا أي كلا أطرافه شخص من أشخاص القانون الدولي، أو قد يكون نزاعا غير ذات طابع دولي (نزاع مسلح داخلي) إذ يكون احد اطرافه دولة والطرف الأخر جماعة منظمة أو قد يكون بين جماعات مسلحة منظمة، ويعد كلا النوعين السابقين نزاعات مسلحة تقليدية لا تثير اي اشكالية في تحديد التكييف القانوني الخاص بها، ومع ما شهدته النزاعات المسلحة الحديثة تطور جديد من خلال ظهور نوع ثالث للنزاعات المسلحة، والذي يجمع ما بين خصائص النزاع المسلح الداخلي والنزاع المسلح الدولي، وقد أطلق على هذا النوع من النزاع المسلح عدت تسميات منها النزاع المسلح المدول أو الهجين أو المختلط.

ثانيا : أهمية موضوع البحث :

يكتسب موضوع دراستنا أهمية بالغة، من خلال تكييف حالات النزاع المسلح المدول وذلك بوضعها بالقوالب القانونية التي تنطبق عليها، فهو يعد بمثابة التشخيص في الحالات المرضية، إذ يترتب على تكييف النزاع تطبيق قواعد قانونية حاكمة له مما يؤدي الى إعطاء طبيعة قانونية تختلف من نزاع الى أخر، وبالتالي اختلاف القواعد القانونية التي يمكن إن تنطبق عليه، فأي خطأ في تكييف النزاع المسلح يترتب عليه الخطأ في تطبيق القواعد القانونية الحاكمة في القانون الدولي الإنساني على النزاع، كما تكمن الأهمية في إن اغلب دراسات القانون الدولي الإنساني تعتمد تعاريف عامة للنزاع المسلح ولم تتطرق الى النزاع المسلح المدول ودون محاولة التكييف مما يولد غموضا في وصف النزاع المسلح من حيث اطرافه والقواعد الحاكمة التي تطبق عليه.

ثالثا : إشكالية موضوع البحث:

تكمن إشكالية الموضوع في ان النزاع المسلح المدول لم يأخذ الحجم الكافي من الدراسة القانونية والتنظيم القانوني من حيث وضَـعِ تَـعَـريَـف لظاهرة الـنَـزاعَ الـمَـسَـلـحَ المدول، ومن ثم بيان اطَرافَه، وتحديد القواعد الحاكمة الواجبة التطبيق، خصوصا ان هذا النوع لا توجد له قَوَاعِدُ قَانُونِيَّةَ حَاكِمَةَ مِمَّا يولد فراغ المعايير التشريعية والدولية.

رابعا : فرضية موضوع البحث :

يفترض موضوع البحث وجود نَوْعُ جَدِيدٍ مِنَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ غَيْرَ تِلْكَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ التَّقْلِيدِيَّةِ "النزاع المسلح الدولي والنزاع المسلح الداخلي"، ويفترض مَوْضُوعُ الْبَحْثِ انَّ النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ عدم وجود قواعد قانونية تختص فيه، مما يولد الفراغ القانوني لتطبيق القواعد القانونية التي تنطبق عليه.

خامسا: منهجية البحث وهيكلته:

نَظَرَا لِتَنَوُّعِ الْمَسَائِلِ التي يتطرق إليها موضوع البحث، فقد اتبعنا مناهج علمية تتكامل فيما بينها بقصد الإلمام بالجوانب المختلفة والتفصيلات الدقيقة لموضوع البحث، فقد اتبعنا كل من المنهج العلمي الاستقرائي والتحليلي:

فقد اتبعنا المنهج العلمي الاستقرائي في فهم الْمَقْصُودُ بِالنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول مِنْ خِلَالَ التَّعْرِيفِ بِهِ، واعتمدنا المنهج القانوني التحليلي لتحليل نصوص قواعد القانون الدولي الإنساني المتمثل في اتفاقيات جنيف الأربعة لسنة ١٩٤٩ والبرتوكولين الملحقين بها لعام ١٩٧٧، كل ذلك لأجل إثراء مَوْضُوعُ بَحْثِنَا بِالنُّصُوصِ الْقَانُونِيَّةِ ذات العلاقة.

اما هيكلية الدراسة فقد تكونت من مبحثين فَضَّلَا عَنِ الْمُقَدَّمَةِ وَالْخَاتِمَةِ، تَنَاوَلَنَا فِي الْمَبْحَثِ الْأَوَّلِ التَّعْرِيفَ بِالنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول وذلك من خلال اعطاء تعريف هذا النوع من النزاع وبيان اطراف هذا النزاع، أما الْمَبْحَثُ الثاني فَخَصَّصْنَاهُ لِبَيَانِ مَعَايِيرِ التَّكْيِيفِ الْقَانُونِيِّ لِلنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول وَبَيَانَ اِهْمِ مُعَوِّقَاتِ تَكْيِيفِ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول.

المبحث الاول

مفهوم النزاع المسلح المدول

شهد العالم وَخُصُوصَا بَعْدَ انْتِهَاءِ الْحَرْبِ الْبَارِدَةِ الْكَثِيرِ مِنَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ، الا ان هذه النزاعات اغلبها جمعت بين خصائص النزاع المسلح الدولي، وخصائص النزاع المسلح غير الدولي، ولغرض توضيح مَفْهُومُ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول لابد لنا من تعريف هذا النزاع مع ايضاح اهم خصائصه وَهَذَا مَا سَوْفَ نَتَطَرَّقُ اليَّهُ فِي الْمَطْلَبِ الْأَوَّلِ، اما المطلب الثاني فنتطرق فيه الى اطراف انزاع المسلح المدول.

المطلب الأول

تعريف النزاع المسلح المدول

أَنَّ مُصْطَلَحَ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول أَوِ الْهَجِينُ أَوِ الْمُخْتَلِطُ هُوَ مُصْطَلَحُ حَدِيثِ نِسْبِيًّا، لَمْ يُفَرِّدْ تَعْرِيفٌ مُوَحَّدٌ لَهُ، الَّا انَّ جيمسَ ستيوارت وَضَّحَ الْمَقْصُودُ بِالنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول بِأَنَّهُ تِلْكَ الْأَعْمَالُ الْعَدَّائِيَّةُ الدَّاخِلِيَّةُ الَّتِي تَصَبُّحِ دَوْلِيَّة، وَانِ الْأَسْبَابِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي عَمِلَتْ عَلَى هَذَا التَّدْوِيلِ هِي عَدِيدَةُ وَمُتَنَوِّعَةٌ، وَانِ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحُ المدول وَفْقَ تَصَوُّرُ الْفَقِيهِ هُوَ حَرْبُ بَيْنَ جَنَاحَيْنِ عَسْكَرِيَّيْنِ دَاخِلِيَّيْنِ يَحْصُلُ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى دُعُمٍ خَارِجِيٌّ مِنْ دُوَلِ مُخْتَلِفَةِ، أَوْ يَكُونُ بِشَكْلِ الْأَعْمَالِ الْعَدَّائِيَّةِ الْعَسْكَرِيَّةِ الْمُبَاشِرَةِ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَ دولتين أَوِ اُكْثُرْ تَتَدَخَّلَانِّ فِي نِزَاعِ مُسَلَّحِ دَاخِلِيِّ لِمُسَانَدَةِ اُحْدُ الْأَطْرَافَ[١].

كما عرفت النزاعات المسلحة المدوَّلة بأنها تلك النزاعات التي تكون في الأصل داخلية مسلّحة بين أطراف داخليين ولكنها في لحظة ما وفي ظروف معينة تصبح مدوّلة من خلال تدخل خارجي مسلّح واحد أو أكثر، لمساندة أحد أطراف النزاع أو أكثر من طرف، وذلك بهدف التأثير على نتيجة هذا النزاع وتحقيق مصالح سياسية واقتصادية معينة، سواءً

(١) جيمس ستيوارت، نحو تعريف واحد للنزاع المسلح في القانون الدولي الإنساني، رؤية نقدية للنزاع المسلح المدول، (المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد ٨٥٠| ٢٠٠٣)، ص١.

أكان هذا التدخل بشكل علني أو مستتر [١]، وَمِنِ الْمُمْكِنِ أَنْ يَتَحَوَّلَ النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ المدول الى نِزَاعَ مُسَلَّحَ دَوْلَيِ اذا تَوَافَرَ أَيُّ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ الاتية:

١- إِذَا قَامَتْ دَوْلَةٌ أَجْنَبِيَّةٌ أَوْ أَكْثَرُ بِتَقْدِيمِ الْمَعُونَةِ لِأَحَدُّ أَطْرَافَ النِّزَاعِ عَنْ طَرِيقِ قُوَّاتِهَا الْمُسَلَّحَةِ.

٢- اذا تَدَخَّلَتْ دولتين أَجْنَبِيَّتَيْنِ بِقُوَّاتِهِمِ الْمُسَلَّحَةِ وَقَدَّمَتْ كُلُّ مِنْهُمَا الْمَعُونَةَ لِأَحَدُّ اطراف النِّزَاعَ عَلَى اقليم الدَّوْلَةَ[٢].

كَمَا عَرَّفَ النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ المدول بِأَنَّهُ حَرْبُ اهلية دَاخِلَ حُدودِ دَوْلَةِ مُعَيَّنَةِ تَتَمَيَّزُ بِتَدَخُّلِ قُوَّاتٍ اجنبية فِي هَذِهِ الْحَرْبِ، وَهَذَا مَا يُؤَدِّي الى تَعْقِيدَ وَصْفِ هَذِهِ الْحَرْبِ مِنَ النَّاحِيَةِ الْقَانُونِيةِ[٣].

وعلى هذا يمكننا تعريف النزاع المسلح المدول (الهجين) بأنه نِزَاعُ مُسَلَّحُ دَاخِلِيٌّ بَيْنَ قُوَّاتٍ حُكُومِيَّةٍ وَجَمَاعَاتٍ مُسَلَّحَةٍ أَوْ جَمَاعَاتُ مَسْلَحَةٍ فِي مَا بَيْنَهَا، يَتِمُّ تَدْوِيلُهُ الى نِزَاعَ مُسَلَّحَ دَوْلَيْ عَنْ طَرِيقِ قِيَامِ دَوْلَةٍ اجنبية أَوْ عِدَّةُ دُوَلٍ بِتَقْدِيمِ الْمَعُونَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ لِأَحَدُّ اطراف النِّزَاعَ أَوْ قِيَامُهَا بِالتَّدَخُّلِ الْمُبَاشِرِ بِقُوَّةٍ عَسْكَرِيَّةٍ مَنِ اُجْلُ مُسَانَدَةً وَمُسَاعَدَةَ اُحَدُ اطراف النِّزَاعَ سَوَاءَ اكان التَّدَخُّلَ بِطَلَبِ مَنِ اُحَدُ اطْرِفِ النِّزَاعَ أَوْ لَا.

وفي بعض الاحيان قد تعد حروب الوكالة[•] اُحَدُ اُبْرُزْ صُورَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ المدوَّلة، فتحريم الْأُمَمَ الْمُتَّحِدَةَ لِاسْتِخْدَامِ الْقُوَّةُ فِي الْعَلَاَّقَاتِ الدَّوْلِيَّةِ أَوِ التَّهْدِيدُ بِاسْتِخْدَامِهَا

(١) د. عبدالله علي عبو، النزاعات المسلحة المدوَّلة في انتظار قانون الواجب التطبيق، (مقال منشور في مجلة الانساني، العدد ٥٩، المصدر الاقليمي للإعلام، اللجنة الدولية للصليب الأحمر| ٢٠١٨)، ص٢٠ .

(٢) د. عبدالله علي عبو، (النزاعات المسلحة المدوَّلة)،المصدر نفسه، ص٢٠ .

(٣) د. عبدالله علي عبو، (بحوث دولية معاصرة، ط١، مكتبة زين الحقوقية والأدبية|٢٠١٨)، ص٣٦٢.

دَفَعَ الْعَدِيدُ مِنَ الدُّوَلِ الى دَعَّمَ جَمَاعَاتُ مَسْلَحَةٍ تَعْمَلُ عَلَى الْقِيَامُ بِعَمَلِيَاتِ عَسْكَرِيَّةٍ لِصَالِحِ مُصَالِحِهَا[١]، كَمَا اشار الْأَمِينَ الْعَامَّ السَّابِقَ لِلْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ حَوْلَةَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ المدوَّلة حَيْثُ قَالٍ، أَنَّ الْمُجْتَمَعَ الدَّوْلِيَّ لَنْ يَسْتَطِيعَ التَّعَامُلُ مَعَ الْمُنَازَعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ الْجَدِيدَةِ، مالم نستأصل الأسباب الأساسية لنشوب هذه النزاعات، وهي الأسباب متنوعة ومختلفة، إذ ترجع معظم النزاعات المسلحة الجديدة الى الأسباب الاقتصادية والأسباب الاجتماعية ، حيث ان الفقر والتخلف المستوطن لدى الشعوب مع ضعف المؤسسات الدولة او عدم وجودها، فضلاً عن عدم الاستقرار هي ايضا مصدر رئيسي من مصادر نشوب نزاعات المسلحة الجديدة، وعلى المجتمع الدولي المتمثل بِأَعْضَاءِ الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ انَّ تَفْهَمُ انَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَا تنفصل عن السُّلَّمَ وَالتَّنْمِيَةِ[٢].

وَبَعْدَ انَّ تَطَرَّقْنَا الى تَعَرُّيفَ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول يَتَّضِحُ لَنَا بِأَنَّ لِلنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول الْعَدِيدَ مِنَ الخصائص الَّتِي تُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرَهُ مِنَ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ وَمَنِ اهمها:

(•) يقصد بحرب الوكالة بأنها المواجهة بين دولتين قويتين عظيمتين من خلال استخدام عناصر بديلة عن قواتها المسلحة.

كما عرفت حرب الوكالة بأنها شكل من اشكال التدخل العسكري يسهم في التأثير في شؤون دولة اخرى من خلال دعم استخدام السلاح او التهديد بارتكاب اعمال عنف مسلح، تقوم بها مجموعة مسلحة تابعة للدولة المتدخلة . انظر: صادق باقر ابراهيم العلوي، المسؤولية الدولية الناشئة عن دعم المجموعات المسلحة، ط١، منشورات زين الحقوقية، لبنان، ٢٠١٩، ص٨٦-٨٧؛

Salem B.S. Dndan, On Proxy War, Danish Political Science Association, Annual Meeting, Legal Paper, Oct 25-26, 2012,p3.

(١) أنظر: المادة ٢ الفقرة ٤ من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥.

(٢) بطرس بطرس غالي، الأمم المتحدة والمنازعات الجديدة، (منشورات الأمم المتحدة، بدون تاريخ نشر)، ص١٥.

١- نُشُوبَ نِزَاعٍ مُسَلَّحٍ دَاخِلِيٍّ، اي ضِمْنَ حُدودِ دَوْلَةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ قُوَّاتٍ تَابِعَةٍ لِلْحُكُومَةِ وَجَمَاعَاتٍ مُسَلَّحَةٍ، او نُشُوبَ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ نَفْسُهَا دُونَ تَدَخُّلِ الْحُكُومَةِ.

٢- سَيْطَرَةُ الْجَمَاعَةِ الْمُسَلَّحَةِ عَلَى جُزْءٍ مِنَ اقليم الدَّوْلَةَ.

٣- قيام دولة اجنبية او منظمة دولية بتقديم المساعدة في هذا النزاع المسلح، وتكون المساعدة اما بالتدخل بقوات عسكرية بصورة مباشرة في النزاع المسلح، او يتم بشكل تقديم الدعم العسكري ومادي.

٤- انَّ يَكُونُ الْغَرَضُ مِنْ هَذَا الدُّعُمِ الَّذِي تَقَدَّمِه الدَّوْلَةَ الْأَجْنَبِيَّةَ او الْمُنَظَّمَةَ الدَّوْلِيَّةَ هُوَ مُسَانَدَةُ طَرَفٍ عَلَى حِسَابِ طَرَفٍ اخر، مَنِ اُجْلُ تَحْقِيقَ اهدافها وَمُصَالِحَهَا[١]، وَتَتَّضِحُ الطَّبِيعَةُ الدَّوْلِيَّةُ لِلنِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ اُكْثُرِ اذا كَانَتْ كُلُّ جَمَاعَةٍ مُتَنَازِعَةٍ تُسَانِدُهَا دَوْلَةُ او مَجْمُوعَةَ دُوَلِ او مُنَظَّمَةَ دَوْلِيَّةَ او مَجْمُوعَاتٍ مِنَ الْمُنَظَّمَاتِ الدَّوْلِيَّةِ[٢].

وتعدّ أهم خاصية من خصَائِص النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ المدول، هي قيام دولة أجنبية بالتدخل او تقديم المساعدة لاحد أطراف النزاع المسلح، إذ تمثل هذه الخاصية نقطة تَدْوِيلُ النِّزَاعِ مِنْ نِزَاعٍ مُسَلَّحٍ دَاخِلِيٍّ الى نِزَاعٌ مسلح مدول او هجين، وَفَضَّلًا عَنْ هَذِهِ الخصائص هُنَالِكَ خصَائِص أُخْرَى يَمْتَازُ بِهَا النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ المدول وَهُوَ انَّ النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ المدول يَصِلُ فِيهِ الْعُنْفَ الى أَقْصَى دَرَجَاتٌ، كَمَا يَمْتَازُ هَذَا النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ بِصُعُوبَةِ تَسْوِيَتِهِ بِالطُّرُقِ السِّلْمِيَّةِ وَذَلِكَ بِسَبَبِ تَعَدُّدِ أَطْرَافِهِ.

(١) د. عبدالله علي عبو، (بحوث دولية معاصرة)، مصدر سابق، ص٣٦٣.

(٢) د. احمد ابو الوفا، النظرية العامة للقانون الدولي الإنساني (في القانون الدولي وفي الشريعة الاسلامية)، ط١، (دار النهضة العربية،القاهرة | ٢٠٠٦)، ص١١.

المطلب الثاني

أطراف النزاع المسلح المدول

يُعدُّ النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ المدول نَمُوذَجَ مُتَطَوِّرَ عَنِ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ الدَّاخِلِيِّ، إِذْ يَشْتَمِلُ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنْ خصَائص النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ الدَّوْلِيَّ أَوِ الدَّاخِلِيُّ، وَيَمْتَازُ النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ المدول بِتَعَدُّدِ أَطْرَافِ النِّزَاعِ الْمُشَارِكَةِ فِيهِ وَإِمْكَانِيَّةُ انْضِمَامِ أَطْرَافٍ جَدِيدَةٍ الى النِّزَاعَ، إِذْ يَتَنَوَّعُ الْأَطْرَافُ الْمُشَارِكَةُ فَتَضُمُّ الْقُوَّاتُ الْمُسَلَّحَةُ لِنِظَامِ الدَّوْلَةِ القائم من جهة، وتضم قوات المعارضة المسلحة من جهة أخرى، فضلا عن إمكانية وجود جماعات مسلحة غير مرتبطة بالدولة، وَعَلَيْهُ سَوْفَ نُبَيِّنُ كُلَّ طَرَفٍ مِنَ الْأَطْرَافِ الْمُشَارِكَةِ فِي النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ المدول عَلَى حَدًّا وَكَمَا يَأْتِي:

أولاً– القوات النظامية :

تَعَرُّفُ الْقُوَّاتِ الْمُسَلَّحَةِ لِلدَّوْلَةِ بِاَنَهَا كُلُّ الْوَحْدَاتِ الْمُنَظَّمَةِ وَالْأَفْرَادِ الْخَاضِعِينَ لِقِيَادَةٍ مَسْؤُولَةٍ عَنْ سُلُوكُ مَرْؤُوسِيهَا، وَهُمْ يُخْضِعُونَ لِنِظَامٍ تَأْدِيبِيٍّ دَاخِلِي يَلْزَمُهُمْ بِالْامْتِثَالِ لِقَانُونِ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ[١]، وَتَعَرُّفُ الْقُوَّاتِ الْمُسَلَّحَةِ النظاميَّة بِاَنَهَا الْقُوَّاتُ الرَّسْمِيَّةُ لِلدَّوْلَةِ الَّتِي تَمْتَازُ بِحُصُولِهَا عَلَى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ التَّدْرِيبِ وَالتَّنْظِيمُ وَخُضُوعُ عَنَاصِرِهِ لِلْأَوَامِرِ الرَّسَمِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَنْ قِيَادَتِهَا الْعُلْيَا، عَلَى عَكْسِ الْقُوَّاتِ غَيْرَ النِّظَامِيَّةِ مِثْلُ الميليشيات غَيْرَ النِّظَامِيَّةِ وَالْمُرْتَزِقَةِ وَالْقُوَّاتِ شِبْهُ الْعَسْكَرِيَّةِ[٢].

وتنصب مهام هذه القوات النظامية في الحفاظ على حدود الدولة كما ان من مسؤوليتها الحفاظ على الامن الداخلي في البلاد، فأي تهديد للأمن و للنظام الدستوري

---

(١) احمد زكريا، المصطلحات القانونية الخاصة بتعريف افراد القوات المسلحة والافراد المدنيين والمرتبطين بهم، مقالة منشورة على المجلة الرسمية للجيش اللبناني، العدد ٣٧٣، تموز ٢٠١٦، منشورة على الرابط التالي: https://www.lebarmy.gov.lb، تاريخ الزيارة ٢٦/ ١٢ / ٢٠١٩.

(2) Woodward, David. Armies of the world, 1854–1914. London: Sidgwick & Jackson, cop. 1978. ISBN 0-283-98243-8

القائم يكون من مهام هذه القوات التعامل معه وفق ما رسمته الْقَوَانِينُ الَّتِي تُخْضِعُ لَهَا، ومن ابرز الامثلة التي يمكن ان نذكرها، هو دور القوات النظامية السورية في النزاع المسلح الواقع في البلاد، ففي بداية حركة الاحتجاجات والاضطرابات قامت القوات العسكرية النظامية بالتعامل بطريقة مفرطة مع المظاهرات السلمية البسيطة، الا ان الافراط في اِسْتِخْدَامُ الْقُوَّةِ التي نتج عنها عمليات قتل جماعية فضلا عن الى الْاِعْتِقَالَاتُ الْعَشْوَائِيَّةُ، كل ذلك التعامل الخاطئ دفع الى ظهور قوات معارضة مسلحة ، والذي كان بداية لأحداث نزاع داخلي بحت[١]، الا ان هَذَا النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ الدَّاخِلِيِّ تَحَوَّلَ الى نِزَاعَ مُسَلَّحَ مدول مِنْ خِلَالَ الدُّعُمِ الْمَالِيَّ وَالْعَسْكَرِيَّ الَّذِي قَدَمَتِه جِهَاتٍ دَوْلِيَّةٍ مُخْتَلِفٍ الى قُوَّاتِ الْمُعَارَضَةِ السُّورِيَّةِ " الجيش الحر "، كذلك تلقت القوات المسلحة النظامية السورية الدعم العسكري من قبل روسيا وايران، ويعدّ هذا الدعم الموجه الى كلا طرفي النزاع هُوَ مِعْيَارُ التَّحَوُّلِ فِي النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ الْقَائِمِ.

وَفِي حَالَاتِ كَثِيرَةِ فَانِ الْقُوَّاتِ النِّظَامِيَّةِ التَّابِعَةِ لِنَفْسُ الدَّوْلَةِ قَدْ لَا تَكَوُّنُ هَيَّ الْقُوَّاتِ النِّظَامِيَّةِ الْوَحِيدَةِ المشاركة في النزاع المسلح المدول، بل قَدْ تُشَارِكُ قُوَّاتُ نِظَامِيَّةُ اخرى تَابِعَةً لِدُوَلِ اخرى، سواء كانت مشاركتها بناء على طلب من الحكومة القائمة، او بدون طلب، ومثال ذلك التدخل الروسي، إذ تعدّ روسيا الحليف الأول لسوريا ويعود الدعم الاستراتيجي الروسي لسوريا إلى عقود الحرب الباردة، وحتى بعد انهيار المعسكر الاشتراكي وتفكك الاتحاد السوفيتي استمرت سوريا، وتحديدا ساحلها المتوسطي عبر قاعدة طرطوس العسكرية، لتشكيل منفذ بحري أساسي للروس على المياه الدافئة في البحر المتوسط[٢]، وقد تدخلت روسيا في النزاع المسلح في سوريا وذلك بناءً عَلَى طَلَبٍ مِنَ الْحُكُومَةِ السُّورِيَّةِ في

(١) نزار أيوب، الأثار القانونية المترتبة على النزاع المسلح في سوريا، (مركز حرمون للدراسات المعاصرة، قطر|٢٠١٩)، ص٣-٤.

(٢) مقال بعنوان دور عسكري روسي يوقظ مخاوف العرب من تقسيم سوريا، رأي اليوم موقع الكتروني: https://www.raialyoum.com/index.php

تاريخ الزيارة ٢٠١٩/٩/٢٧

عام ٢٠١٥ للحصول على دعم عسكري، ولم تكتفِ القيادة الروسية بتقديم المساعدات العسكرية ودعم اللوجستي والتدخل المباشر في النزاع المسلح في سوريا[١].

ثانياً– قوات المعارضة المسلحة :

تَعَرُّفُ قُوَّاتِ الْمُعَارَضَةِ الْمُسَلَّحَةِ بَانَهَا الْقُوَّاتُ غَيْرَ مُدَرِّبَةٍ بِمَا فِيهِ الْكِفَايَةَ وَغَيْرَ مُنْضَبِطَةٍ وَهِي أَقْرَبُ إلى الخلية المسلحة تسليحاً خفيفاً وتعتمد في قيادتها على وسائل الاتصالات المنتشرة محلياً وقد تستخدم وسائل بدائية حسب الحاجة[٢]، وهذا التعريف ينطبق على قوات المعارضة السورية، إذ يعتبر الجيش الحر أول فصيل مسلح تم تشكيله بعد ان تحولت المظاهرات فِي سُورِيًّا مِنْ حَالَتِهَا السِّلْمِيَّةِ الى نِزَاعَ مُسَلَّحَ دَاخِلِي، كَحَرَكَةِ متمردة رَدًّا عَلَى الْقَمْعِ الْمُفْرِطِ بِهِ ضِدُّ الْمُتَظَاهِرِيْنِ السِّلْمِيَّيْنِ، ويتكون هذا الفصيل المسلح من عدة فصائل علمانية اغلب أفراده هم من المنشقين من الجيش السوري النظامي، فضلاً عن عدد كبير من المتطوعين رفضوا النظام السوري وكان مطالبين بالتغيير[٣].

---

(١) نزار عبد القادر، روسيا والازمة السورية (مصالح جيو – استراتيجية وتعقيدات مع الغرب)، مقالة منشورة على الرابط الاتي:
https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content/%D%٨B%١D%٨٨%٩D%٨B%٣D٨%٩A%D%٨A٧-%D%٨٨%٩D%٨A%٧D%٨٤%٩D%٨A%٣D%٨B%٢D%٨٥%٩D%٨A9
تاريخ الزيارة ٢٠١٩/١٢/٢٦.

(٢) العقيد صلاح الدين ابوبكر الزيداني، الحرب الهجينة (ثورة المفاهيم الاستراتيجية)، مقالة، مجلة المسلح، العدد ٤٨، منشورة على الرابط الاتي: https://www.almusallh.ly/ar/thoughts/375-vol-40-48، تاريخ الزيارة ٢٠١٩/١٢/٢٦.

(٣) روبي كوتو ورينيه جروبين، ترجمة غالية مردم يك واخرون، عشرة اسئلة قانونية : الحرب في سوريا في اطار القانون الدولي، (مركز تعويضات الحروب، جامعة أمستردام| ٢٠١٨)، ص٦.

وَتُعدُّ كَذَلِكَ قُوَّاتٍ سُورِيًّا الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ (قسد) التي أنشأت عام ٢٠١٥ طرفا معارضا في النزاع المسلح السوري، التي يقودها وحدات حماية الشعب الكردي (YPG)، ووحدات حماية المرأة(YPJ)، والتي تهدف الى إنشاء إقليم كردي في مناطق شمال وشرق سوريا، حيث قاتلت هذه القوات التنظيمات الإرهابية وخوصا تنظيم داعش الذي كان يفرض سيطرته على هذه المناطق، حَيْثُ تَمَكَّنَتِ الْقُوَّاتُ الْكُرْدِيَّةُ مِنْ طَرْدِ تَنْظِيمِ دَاعِش مِنْ عَاصِمَتِهِ الرِّقَّةَ، كَمَا تَمَكَّنَتْ مَنْ طَرَدَهُمْ مِنْ مَنَاطِقِ شَرْقِ سُورِيًّا، وُصُولًا الى عَفَرَيْنِ[١].

ثالثاً– الجماعات المسلحة غير المرتبطة بدولة:

فِي حَالَاتٍ كَثِيرَةٍ تَسْتَغِلُّ المجاميع الْمُسَلَّحَةَ حَالَةَ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحِ لِتَنَشُّطٍ وَتَدَخُّلٍ ضِمْنَ هَذَا النِّزَاعِ كَطَرَفٍ ثَالِثٌ فِيهِ لِتَحْقِيقِ مُصَالِحِ وايدولوجيات دِينِيَّةً او سِيَاسِيَّةً او فَكُرِيَّةً او عَقَائِدِيَّةً، او قَوْمِيَّةً، وَلَقَدْ عَرَّفَتْ جماعة مسلحة منخرطة أو قد انخرطت في نشاط عدائي[٢]، او قد تكون على شكل تنظيمات إرهابية حيث تعددت اشكال هذه التنظيمات واختلفت من حيث اهدافها ومبادئها، ومن ابرز الامثلة عن هذه التنظيمات الارهابية هو تنظيم الدولة الاسلامية (isis)، ظهر تنظيم داعش في بدأ الأمر في العراق وتخذ من المناطق الصحراوية مقرا له، وهذا المناطق هي حدودية مع سوريا، يتبع هذا التنظيم تنظيم القاعدة ، الا انه بعد اندلاع النزاع المسلح في سوريا وتتمكن تنظيم داعش من السيطرة على مدينة الرقة واعلانها عن تأسيس الدولة الاسلامية وانشقاقها عن تنظيم القاعدة[٣]، وفي منتصف سنة ٢٠١٤ تمكن تنظيم داعش من تجنيد ما يقارب ٣١ الف مقاتل يباشرون اعمال عسكرية عدائية تحت قيادة مسؤولة ومنظمة، ويمتلك التنظيم عتادا حربيا لا يستهان به، كما تمكن من السيطرة على مساحة واسعة تمتد من مدينة الموصل في العراق الى مدينة الرقة في

(١) المصدر نفسه، ص٧.

(٢) أنظر: ديباجة وثيقة الدوحة للسلام في دارفور لعام ٢٠١١، S/*2011*/449 ص١١.

(٣) رافائيل جمينيز، دمهم مازال هنا، Human Rights Watch، ٢٠١٣، https://www.hrw.org/ar/report/2013/10/11/256480 ص٥٧.

سوريا، حيث سيطرة على ٣٥٪ من مساحة العراق، كما فرض سيطرته على ٢٠٪ من اقليم سوريا[١].

وقد حورب هذا التنظيم الإرهابي من قبل جميع اطراف النزاع المسلح السوري (الجيش السوري الحر، والجيش النظامي، والأكراد ، وقوات التحالف)، كما وحورب على الأراضي العراقية من قبل القوات المسلحة العراقية، بدعم ومساندة التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية.

المبحث الثاني

التكييف القانوني للنزاع المسلح المدول

إِنَّ النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ المدول لَيْسَ كَبَاقِيِّ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ الدَّوْلِيَّةِ او غَيْرَ الدَّوْلِيَّةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحُ الدَّوْلِيَّةُ قَدْ وَضَعَ الْمُجْتَمَعِ الدَّوْلِيِّ قَوَاعِدَ قَوَانِيَةَ لِتَكْيِيفِهَا، وَكَذَلِكَ الْحَالِ بِالنِّسْبَةِ لِلنِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ غَيْرَ الدَّوْلِيَّةُ قَدْ تَمَّ وَضْعُ قَوَاعِدَ قَانُونِيَّةَ خَاصَّةٍ لِتُحَدِّدُ نَوْعُ النِّزَاعِ، وَبِمُوجِبِ هَذَا الْقَوَاعِدِ الْقَانُونِيَّةَ يُمْكِنُنَا تَحْدِيدُ الْقَانُونِ الْوَاجِبُ التَّطْبِيقَ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ انواع النِّزَاعَ مُسَلَّحٌ، اي يُمْكِنُ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْقَانُونَ الدَّوْلِيَّ الإنساني قَدْ حَدَّدَ فِي اتِّفَاقِيَاتُ جِنِيفِ الْأَرْبَعِ لِعَامِ ١٩٤٩ والبروتوكولين الإضافيين لِعَامِ ١٩٧٧ انواع النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ وَهُمَا النِّزَاعُ الْمُسَلَّحُ الدَّوْلِيُّ، وَالنِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ غَيْرَ الدَّوْلِيِّ، وَتُطَبِّقُ احكام هَذَا الْقَانُونِ عَلَى هَذِهِ النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ، وَلِكَيْ يَبْدَأَ الْقَانُونُ الدَّوْلِيُّ الإنساني بِتَطْبِيقِ احكامه يَجِبُ انَّ يَكُونُ هُنَاكَ تَصَرُّفٌ قَانُونِيٌّ يُدْلِ عَلَى وُجُودِ حَالَةِ النِّزَاعِ الْمُسَلَّحُ وَهَذَا التَّوَصُّيفِ يُطْلِقُ عَلَيْهِ التَّكْيِيفَ الْقَانُونِيَّ.

(١) د. فاطمة على دوان، اثار النزاعات المسلحة على المعاهدات الدولية، ط١، (دار المطبوعات الجامعية، مصر|٢٠١٧)، ص٨٧.

المطلب الاول

معايير التكييف القانوني للنزاع المسلح المدول

انَّ النِّزَاعَ الْمُسَلَّحَ المدول (الْهَجِينَ) وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ كُلِّ الْمُحَاوَلَةِ الَّتِي بَذْلِهَا الْفِقْهَ الدَّوْلِيَّ مَنِ اُجْلُ وَضُعْ قَوَاعِدَ قَانُونِيَّةَ خَاصَّةٍ لِتَكْيِيفِه، الَّا انها فَشَلَّتْ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَا يُسَبِّبُ مُشَكَّلَةٌ وَهُوَ مَا الْقَانُونِ الْوَاجِبِ التَّطْبِيقُ عَلَى النِّزَاعَاتِ الْمُسَلَّحَةِ المدوَّلة ؟ وَكَيْفِيَّةَ تَكْيِيفِه وَاِعْتِبَارِ النِّزَاعِ الْقَائِمِ نِزَاعَ مُسَلَّحَ مدول ؟

وللإجابة على هذا التساؤلات يمكن القول بأن معيار التدخل الأجنبي في النزاع المسلح الداخلي هو السبب الرئيسي في تدويل النزاع المسلح، وظهور مصطلح النزاعات المسلح الهجينة او ما يعرف بالنزاع المسلح المدول، وعلى هذا يمكن القول بأن المعايير القانونية التي تكييف نزاعاً مسلح ما بانه مدول هي:

أولاً–معيار التدخل العسكري المباشر من قبل دولة اجنبية :

يعد التدخل العسكري من قبل دولة اجنبية في نزاع مسلح داخلي معيار اساسي لتكييف النزاع المسلح على انه نزاع مسلح مدول وذلك لان التدخل العسكري المباشر يضيف خصائص جديدة على النزاع المسلح الداخلي بحيث تفقده الشروط الخاصة لتصنيفه كنزاع داخلي[١]، وهذا التدخل العسكري المباشر يأخذ عدة اشكال، فقد يكون التدخل العسكري المباشر بقيام الدولة الأجنبية بأرسال قواتها العسكرية لدعم احد اطراف النزاع المسلح الداخلي، او قد تقوم بأرسال مستشارين عسكريين يقدمون الدعم العسكري ولوجستي، او قد يكون التدخل العسكري على شكل ارسال مرتزقة او متطوعين لمساندة

(١) د. عبدالله علي عبو، بحوث دولية معاصرة، مصدر سابق، ص ٣٦٤.

احد اطراف النزاع، وفي كل هذه الأشكال يعتبر النزاع المسلح نزاعا مدولاً بسبب تدخل عسكري مباشر من قبل دولة الجنبية[١].

ثانياً– معيار التدخل غير المباشر من قبل دولة اجنبية:

أمام عدم وجود قواعد قانونية تحكم وتنظم النزاع المسلح المدول، فقد اختلف التعامل القضائي الدولي في تكييف هذه النزاعات فقد ظهرت تناقضات في القضاء الدولي حول معيار التدخل غير المباشر نتيجة عدم قيام المجتمع الدولي بوضع قواعد قانونية تحكم النزاعات المسلحة المدوَّلة، وهذه التناقضات القضائية كانت بين كل من المحكمة العدل الدولية وبين المحكمة الجنائية الدولية المؤقتة ليوغوسلافيا السابقة حول حالة التدخل غير المباشر لدولة اجنبية في نزاع المسلح الداخلي، حيث اشارة محكمة العدل الدولية الى معيار السيطرة الفعالة في حين اشارة المحكمة الجنائية ليوغوسلافيا الى معيار السيطرة الشاملة، وسنشير الى هذا التناقضات كالآتي:

١–موقف محكمة العدل الدولية:

اتجهت محكمة العدل الدولية الى اعتبر النزاع المسلح نزاع مدولا في حالة اختيار السيطرة الفعلية في النزاعات المسلحة، إذ قامت نيكارجوا برفع دعوى ضد الولايات المتحدة الأمريكية في قضية الأنشطة شبه العسكرية، حيث تتهم بها الاولى الولايات المتحدة الأميركية بتقديم المساعدة للحركات المعارضة ضد الحكومة، حيث اقرت المحكمة بأن هنالك نزاع مسلح داخلي بين الحكومة المركزية من ناحية والمتمردين الكونترا من ناحية اخرى وبموجبه تلتزم الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ موقف الحياد وعدم التدخل في شؤون نيكاراجوا الداخلية والامتناع عن دعم المتمردين واحترام سيادة هذا البلد[٢]، وبوجب

(١) قبغيد مهدي وحشلاف عميروش، اشكالية تكييف وتطبيق القانون الدولي على النزاعات المسلحة الراهنة، (رسالة ماجستير، جامعة عبدالرحمان ميرة– بجاية/ كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر| ٢٠١٤)، ص٤٣.

(٢) بن عيسى زايد، التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، (اطروحة دكتوراة، كلية الحقوق والعلوم السياسية/ جامعة محمد خيضر بسكرة| ٢٠١٧) ص٢٢٠–٢٢١.

هذه الدعوى اصدرت محكمة العدل الدولية قرار بعدم مسؤولية الولايات المتحدة الأميركية، اي عدم تحمل الولايات المتحدة الأمريكية المسؤولية في النزاع المسلح رغم انها ساهمت في دعمها المالي وتنظيمي للمتمردين، إلا ان هذا الدعم لا يكفي لمسؤولية الولايات المتحدة الامريكية، حيث صدر القرار عن محكمة العدل الدولي، الذي يقرر بضرورة فرض السيطرة الفعلية على جميع القرارات من اجل اعتبار النزاع المسلح القائم نزاعا مسلحا مدولا[١]، وعلى وعلى هذا فأن الدعم الذي قدمته الولايات المتحدة الأمريكية للمتمردين لم يصل الى مرحلة السيطرة الفعليه عليهم، وبموجب ذلك فقد تم تكييف النزاع المسلح القائم بين المتمردين من جهة وحكومة نيكاراغوا من جهة اخرى على انه نزاعا مسلح داخلي يخضع للقانون الدولي الإنساني طبقا للمادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، والبروتوكول الاضافي الثاني لعام ١٩٧٧.

٢- موقف المحكمة الجنائية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة:

تعدّ محكمة يوغوسلافيا الخاصة اول تصدي حقيقي عمل على حل بعض الإشكاليات التي تخص تدويل النزاع المسلح من داخلي الى نزاع مسلح دولي، اي اعتبار النزاع القائم يربط بين خصائص النزاع المسلح الدولي والنزاع المسلح غير الدولي، حيث اصدرت دائرة الاستئناف في قضية (Tadic) الى إلغاء المعيار السيطرة الفعلية الذي جاءت به محكمة العدل الدولية، وعدم اتخاذه كمعيار اساسي في تكييف النزاع المسلح وتحديد المسؤولية الجنائية لمرتكبي الجرائم، والأخذ بمعيار جديد اكثر دقة وهو معيار السيطرة المباشرة[٢]، ويقصد بمعيار السيطرة الشاملة لا يؤخذ بقيام الدولة الأجنبية بتقديم الدعم المالي لاحد اطراف النزاع ومدى فعليته، لكن العبرة بفرض الدولة الأجنبية رقابتها الشاملة على الطرف الذي تقوم بتقديم المساعدة له، وعلى هذا فأن الدولة الأجنبية بمجرد فرض

(١) حكم محكمة العدل الدولية الصادر في ١٦ كانون الأول ٢٠١٥ الخاص ببعض الأنشطة التي تقوم بها نيكاراغوا في المنطقة الحدودية، منشور في تقرير محكمة العدل الدولية للفترة من ١ اب ٢٠١٦- ٣١ تموز ٢٠١٧، ص٢٤.

(٢) بن عيسى زايد، مصدر سابق،ص٢٢٦.

سيطرتها الشاملة على الطرف المساندة له تقع مسؤوليتها، ويعد النزاع المسلح القائم نزاع مسلح مدول.

ونتيجة لذلك فقد نصت دائرة الاستئناف على (ان اي نزاع مسلح قائم بين دولتين يعتبر نزاعا مسلحا دوليا، بالاضافة اذا نشب نزاع مسلح داخلي في اقليم دولة معينة يمكن ان يتم تدويل هذا النزاع من داخلي الى دولي، وذلك من خلال توفر احد المعيارين وهما اما قيام دولة اجنبية بالتدخل وارسال قواتها العسكرية للمشاركة في النزاع المسلح بصورة مباشرة، او قيام احد اطراف النزاع المسلح الداخلي التصرف بالنيابة لمصلحة دولة اخرى[١].

وعلى هذا فقد تضمن قرار دائرة الاستئناف في قضية (Tadic) تحول جذري في مجال تكييف النزاعات المسلحة المدوَّلة وذلك بتخليها عن معيار السيطرة الفعلية ، والأخذ بمعيار السيطرة الشاملة[٢]، كما اقرت دائرة الاستئناف في قضية (Tadic) ان جمهورية يوغوسلافيا قد فرضت السيطرة الشاملة على القوات العسكرية لصرب البوسنة والهرسك، وعلى هذا فأنها تتحمل المسؤولية وتحكم بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني.

إلا أن الملاحظ إن محكمة العدل الدولية استندت في ادانة الجمهورية الفيدرالية اليوغسلافيا عن جرائم الإبادة الجماعية على معيارين[٣]: الأول الرقابة الفعلية كمعيار لتحديد مسؤولية الدولة والثاني الرقابة الشاملة كمعيار لتكييف النزاع المسلح.

ونتيجة لذلك فأن معيار تكييف النزاع المسلح المدول هو التدخل الأجنبي، اي فأن نشوب نزاع مسلح مدول يبدأ بكونه نزاعا **داخليا داخل اقليم دولة معينة وبين اطراف**

---

(١) شريف عتلم، القانون الدولي الإنساني دليل للأوساط الأكاديمية، (منشورات اللجنة الدولية للصليب الأحمير، القاهرة| ٢٠٠٦), ص٣١٤-٣١٥.

(2) Ehueni. Manzan. Les Accords Politiques Dans La Resolution DesConflits Internes En Afrique, These De Doctorat En Droit Public, (Faculte De Droit Et Des Sciences Politiques Et De Gestion, Universite De La Rochelle, France|2011),P.67.

(٣) قبغيد مهدي، حشلاف عميروش، مصدر سابق، ص ٤٥ – ٤٦.

مختلفة، يتم تدويل هذا النزاع بمجرد تدخل دولة اجنبية سواء اكان هذا التدخل بصورة مباشر او غير مباشر، وعند تكييف هذا النزاع وعده نزاع مسلح مدولا يخضع لحكام قواعد القانون الدولي الإنساني ، الا ان تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني يلاقي صعوبة وعدة اشكاليات وذلك لعدم وجود قواعد قانونية تحكم هذا النوع من النزاعات المسلحة، اذ يحتوي على عناصر داخلي ودولية، وعلى هذا فأن عملية تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني شبه مستحيلة.

وعلى هذا يمكن القول بأن المشكلة الاساسية في النزاعات المسلحة المدوَّلة (الهجينة)، بأنه على الرغم من قيام المحكمة الجنائية المؤقتة ليوغوسلافيا السابقة بوضع معيار خاص لتكييفها، الا ان هذا الحكم القضائي لا يعد كافيا ولا يمكن تطبيقه على جميع النزاعات المسلح المدوَّلة، كما ان تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على هذا النزاع امر جدا صعب لعدم وجود نظام قانوني له، وعلى هذا لا بد من قيام المجتمع الدولي بوضع اتفاقية دولية او بروتوكول اضافي ثالث لبروتوكولات جنيف ينص على قواعد قانونية خاصة تعمل على تكييف النزاعات المسلحة المدوَّلة اولا، وتحديد القانون الواجب التطبيق في حال قيام هذا النزاع ثانيا، ووضع قواعد تحكم سير العمليات العدائية يتمثل في نطاق حماية واسع واشمل، او إننا نؤيد رأي اللجنة الدولية للصليب الأحمر الذي ينص على ان تطبق قواعد التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية على جميع النزاعات المسلحة ، حيث حاولت اللجنة الدولية للصليب الأحمر التصدي لهذه المشكلة في مؤتمر الخبراء الحكوميين لتطوير القانون الدولي الإنساني العام ١٩٧١، فاقترحت على المشاركين اعتماد النص التالي "في حالة النزاع المسلح الداخلي عندما يتلقى أحد الأطراف أو كليهما فوائد ومساعدات من قوات أجنبية توفرها دولة ثالثة، يتعين على أطراف النزاع تطبيق القانون الدولي الإنساني المنطبق على النزاعات المسلحة الدولية"، ورأت اللجنة الدولية أن هذا المقترح إذا ما تمّ قبوله سوف يوفر الحماية لجميع ضحايا النزاعات الداخلية المدوَّلة دونما اعتبار للطرف الذي ينتمون إليه ، ولكن المقترح واجه الرفض آنذاك، فقد رأى الخبراء أن إقرار ذلك سيشجع المتمردين على طلب المساعدات الخارجية من أجل تحسين وضعهم القانوني.

المطلب الثاني

معوقات تكييف النزاع المسلح المدول

يمكن الإشارة الى اهم المعوقات القانونية التي تحول دون تكييف النزاع المسلح المدول وهي[١]:

١- لكـي يطبـق القانون الدولي الإنساني على النزاعات المسلحة المدوَّلة، فلا بد من تكييـف قـانوني لهـذا النزاع، واعتباره إما نزاعا مسلحا دوليا تطبق عليه القواعد الخاصة بالنزاعـات المسـلحة الدولية، وإما نزاعا مسلحا غير دولي تطبق عليه القواعد الخاصة بالنزاعات المسلحة غيـر الدولية، لذلك لابد من وضع قواعد قانونية تحكم النزاع المسلح المدول.

٢- إن مشكلة توصيف النزاعات المسلحة المدوَّلة يُمكن الدول الأجنبية المتدخلة في النزاع من عدم الوفاء بالتزاماتها باحترام أحكام القانون الدولي الإنساني في ظروف النزاع، حيث إنه في ظلّ غياب جهود غير متحيزة مكلفة بمسؤولية تحديد وضع النزاعات المسلحة يبقى المجال متاحا لكل طرف بأن يوصف النزاع لمصلحته.

٣- عدم وجود توصيف دقيق للنزاعات المسلحة المدوَّلة والقواعد الواجبة التطبيق عليها، وهو ما يمثل معضلة كبيرة للقضاء المختص بالنظر في الانتهاكات التي تقع أثناء مثل هذا النوع من النزاعات لتحديد مسؤولية مرتكبي الانتهاكات فيها مما يترك باب القياس والتفسير مفتوحاً أمام القضاء في هذه الحالة، وهذا ما كان واضحا في قضية (Tadic) حيث ترك مسألة التحقيق وتكييف النزاع للمحكمة الجنائية المؤقت ليوغوسلافيا السابقة.

ومن خلال ما بيناه سابقا من معايير مباشرة أو غير مباشرة التي تحكم النزاعات المسلحة المدوَّلة يمكننا على أساسها إن نكيف النزاع المسلح السوري القائم على انه نزاع

(١) عبدالله علي عبو، النزاعات المسلحة المدَّولة، مصدر سابق، ص٢٢.

مسلح مدول وذلك من خلال تطبيق المعايير الخاصة بالنزاع المسلح المدول، فمن خلال تتبع النزاع المسلح السوري فقد بدء على شكل نزاع مسلح داخلي الا انه ما لبث إن تحول الى نزاع مسلح مدول وذلك من خلال التدخل العسكري الروسي وهو ما ينطبق والمعيار الأول الذي تكلمنا عنه، فالقوات العسكرية الروسية شاركت بعمليات عسكرية مباشرة على الأراضي السورية ضد قوات المعارضة، والدعم التركي العسكري لقوات المعارضة ضد النظام السياسي السوري القائم، وبالتالي تحقق الشروط اللازمة لتكيف النزاع المسلح السوري على انه نزاع مسلح مدول، فسيطرة قوات المعارضة المسلحة على جزء من اقليم الدولة، وقيام عدة دول بتقديم المساعدة الى اطراف النزاع سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة أخرجت النزاع المسلح السوري من اطاره الداخلي الى اطار النزاع المسلح المدول.

وتبقى هذه المعايير اجتهادات قضائية بحته وهو ما يأخذ عليها عدم ثباتها لاعتمادها كقواعد قانونية ثابتة، والى حد يومنا هذا لا يوجد نص قانوني دولي يلزم جميع الأطراف المتحاربة بالالتزام بقواعد قانونية معينة سواء الزام اطراف النزاع بقواعد التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية ، او قواعد النزاعات المسلحة غير الدولية، فضلاً عن ذلك وعلى الرغم من قيام المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة بالعمل على تكييف النزاعات المسلحة المدوَّلة ووضع معيار محدد يوضح سبب تدويل النزاع من داخلي الى مدول وهو معيار التدخل الخارجي، الا انها لم تتمكن من تحديد القانون الواجب التطبيق على هذا النوع من النزاعات المسلحة.

ونتيجة لعدم وجود قواعد قانونية تحكم سير النزاعات المسلح المدوَّلة نطالب المجتمع الدولي العمل على انشاء بروتوكول اضافي ثالث لاتفاقيات جنيف الأربع يحدد معايير قانونية لتكييف النزاعات المسلحة المدوَّلة، كما يحدد البروتوكول القانون الواجب التطبيق على هذا النوع من النزاعات المسلح، او قيام المجتمع الدولي بالأخذ بمقترح اللجنة الدولية للصليب الأحمر الذي ينص على انه في حالة قيام نزاع مسلح مدول، وعندما يستفاد احد اطراف النزاع المسلح او كلاهما ،من مساندة او دعم من دولة اجنبية، فأنه ينبغي على اطراف النزاع المسلح الالتزام بقواعد القانون الدولي الإنساني التي تحكم النزاعات المسلحة

الدولية، وقدم هذا المقترح من قبل اللجنة الدولية للصليب الحمر من اجل تقليل من حجم الانتهاكات ضد المدنيين العزل[١].

الخاتمة

اولا: الاستنتاجات

١- هناك العديد من النزاعات المسلحة التي لا يمكن تصنيفها على أساس انها نزاعات مسلحة داخلية ولا يمكن أيضا تصنيفها على أساس انها نزاعات مسلحة دولية اذ تتمتع بخصائص مشتركة من كلا خصائص النزاعين السابقين وهي ما يطلق عليها النزاعات المسلحة المدوَّلة .

٢- يتميز النزاع المسلح المدول بتعدد اطرافه بين أطراف داخلية تابعة لنفس الدولة واطراف من خارج الدولة فضلا عن سيطرة هذه الأطراف على جزء من إقليم الدولة، فالنزاع المسلح المدول هو نزاع داخلي في بادئ الامر ثم يتم تدويله عن طريق تدخل طرف اجنبي في النزاع سواء اكان هذا التدخل مباشر أو غير مباشر وسواء اكان التدخل بطلب من احد أطراف النزاع ومن عدمه.

٣- لا يوجد قواعد قانونية دولية تحكم النزاع المسلح المدول على غرار النزاع المسلح الدولي والداخلي الا إن جهود الفقه القانون الدولي والسوابق القضائية للمحاكم الدولية حاولت وضع قواعد قانونية تنظم هذا النزاع فقد اعتمدت المحاكم الجنائية الدولية الخاصة على معيارين المتمثلين بمعيار التدخل المباشر ومعيار التدخل غير المباشر .

(1) International Committee of The Red Cross, Report on The Work of The Conference of Government Experts, 1971, P284.

ثانيا: التوصيات

١- ضرورة ابرام اتفاقية جديدة أو بروتوكول إضافي ملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩، يتضمن تعريف النزاع المسلح المدول.

٢- نقترح إن يكون نص المادة الخاصة بتعريف النزاع المسلح المدوَّلة (بانه نزاع مسلح داخلي بين قوات حكومية وجماعات مسلحة أو جماعات مسلحة فيما بينها ويتم تدويله الى نزاع مسلح دولي عن طريق قيام دولة اجنبية أو عدة دول بتقديم المعونة العسكرية لاحد أطراف النزاع أو قيامها بالتدخل المباشر بقوة عسكرية من اجل مساندة ومساعدة احد أطراف النزاع سواء كان التدخل من احد أطراف النزاع ام لا).

٣- ضرورة تكثيف الدراسة الفقهية المختصة بالنزاعات المسلحة المدوَّلة للوصول الى معايير قانونية واضحة يمكن اعتمادها ضمن الاتفاقيات القانونية ويمكن الاستناد اليها في تحديد ان النزاع موضوع التكييف نزاع مسلح مدول من عدمه.

٤- نقترح إعطاء المحكمة الجنائية الدولية صلاحيات النظر في النزاعات المسلحة المدوَّلة بوصفها الجهاز القضائي، وإيجاد لجنة قضائية خاصة تتولى تكييف أنواع النزاعات المسلحة وتستند هذه اللجنة الى نظرية الاختصاص الضمني التي تأخذ به المنظمات الدولية عامة ومنظمة الأمم المتحدة خاصة.

The Authors declare That there is no conflict of interest

References

First: Books

1- Abu Al-Wafa. Ahmad, General Theory of International Humanitarian Law (in International Law and in Islamic Law), 1st edition, (Arab Renaissance House, Cairo | 2006).

2- Koto. Ruby, & Groppin. Rene, precious translation by Mardam Yek and others, Ten legal questions: The war in

Syria within the framework of international law, (Center for war compensation, University of Amsterdam| 2018).

3- Al-Alawi. Sadiq, International Responsibility Arising from Supporting Armed Groups, 1st edition, (Zain Human Rights Publications, Lebanon| 2019).

4- Abbou. Abdullah, Contemporary International Research, 1st edition, (Zain Law and Literature Library | 2018).

5- Duan. Fatima, The Effects of Armed Conflicts on International Treaties, i 1, (University Press House, Egypt | 2017).

6- Ayoub. Nizar, The Legal Implications of the Armed Conflict in Syria, (Hermon Center for Contemporary Studies|2019).

Second: Research and periodicals

7- Ghali. Boutros, The United Nations and New Conflicts, (United Nations Publications, No Publication Date).

8- Stewart. James, Towards a Single Definition of Armed Conflict in International Humanitarian Law, A Critical View of International Armed Conflict, International Review of the Red Cross, No. 850| 2003).

9- Jimenez. Rafael, Their Blood Still Here, (Human Rights Watch| 2013).

10- Atalam. Sharif, International Humanitarian Law: A Guide for the Academia, (ICRC publications, Cairo| 2006).

11- Abbou. Abdullah, "Internationalized armed conflicts pending the applicable law," article published in Al-Insani, No. 59, Regional Source of the Information, International Committee of the Red Cross| 2018).

Third: Unpublished theses and dissertations

12- Zayed. Bin, Distinction between International and Non-International Armed Conflicts, (PhD thesis, Faculty of Law and Political Science / (University of Mohamed Khader, Biskra|2017).

13- Kabbegid Mahdi and Hashlaf Amirouche, The Problem of Adaptation and Application of International Law to the Current Armed Conflicts, (Master Thesis, Abdul Rahman University Mira- Bejaia / Faculty of Law and Political Science, Algeria|2014).

Fourth: Legal documents and decisions

14- United Nations Charter, 1945.

15- Preamble of the Doha Document for Peace in Darfur 2011.

16- The International Court of Justice ruling issued on December 16, 2015 regarding some of the activities carried out by Nicaragua in the border region, published in the report of the International Court of Justice for the period from August 1 2016 to July 31, 2017.

Fifth: World Wide Web publications

17- Ahmed Zakaria, Legal Terms for Defining Members of the Armed Forces and Civilians and Their Associated Persons, article published in the Official Journal of the Lebanese Army, No. 373, July 2016, published on the following link: https://www.lebarmy.gov.lb, date of the visit 12/26/2019.

18- Nizar Abdel-Qader, Russia and the Syrian Crisis (Geo Interests - Strategies and Complications with the West), an article published on the following link:

https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content/%D8%B1%D9%88%D8%BD9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8% A3% D8% B2% D9% 85% D8% A

19- Colonel Salah Al-Din Abu Bakr Al-Zaidani, The Hybrid War (The Revolution of Strategic Concepts), article, Al-Musaleh Magazine, Issue 48, published on the following link: https://www.almusallh.ly/ar/thoughts/375-vol-40-48 Date of visit 26/12/2019.

20- An article entitled a Russian military role awakens Arab fears of dividing Syria. Today's opinion, website: https://www.raialyoum.com/index.php Date of visit 27/9/2019.